اجتهاد النبي صل اللّه عليه وسلم – دراسة تأصيلية

The ijtihad of the Prophet, may God bless him and grant him peace - a fundamental study

إعداد

عبد المجيد بن سليمان الرحيلي

Abdul Majeed Sulaiman Al-Ruhaili

Doi: 10.21608/jnal.2024.352366

استلام البحث ٢٠٢٤ / ١ / ٣١

قبول البحث ٢٠٢٤ / ٢ / ١٥

الرحيلي، عبد المجيد بن سليمان (٢٠٢٤). اجتهاد النبي ﷺ – دراسة تأصيلية. ***مجلة الناطقين بغير اللغة العربية***، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر، ٧(٢١)، ٨٩ – ١٠٢.

http://ajahs.journals.ekb.eg

اجتهاد النبي ﷺ – دراسة تأصيلية

المستخلص:

اجتهاد النبي ﷺ هو موضوع دراسة تأصيلية تهدف إلى فهم وتحليل مدى جهود النبي في تطبيق وتعبير عن تعاليم الإسلام. يُعتبر النبي مثالاً حياً للتفاني والعمل الجاد في سبيل نشر الدين الإسلامي وتوجيه المسلمين. وقد أظهر النبي صبرًا كبيرًا وإصرارًا على تحقيق أهدافه الرسالية. كان يواجه العديد من التحديات والمصاعب في نشر الإسلام، بدءًا من المعارضة الشديدة من قبل قريش وحتى الصراعات العسكرية. ومع ذلك، لم يفقد النبي الأمل وظل يعمل بجدية لتحقيق رسالته ونشر التوجيهات الإلهية. واستخدم النبي ﷺ الحكمة والتدبير في اتخاذ القرارات. كان يستشير أصحابه ويُعرض عليهم الأمور المختلفة، وكان يحلل الأوضاع ويتخذ القرارات الحكيمة التي تخدم مصلحة المسلمين وتعزز الإسلام. كما أظهر النبي ﷺ اجتهاده في مجال التعليم والتوجيه. قام بتعليم الصحابة وتبليغ الرسالة الإلهية بطرق مبتكرة ومتنوعة. كان يُعلمهم القرآن والسنة وكيفية تطبيقهما في الحياة اليومية. وقد استخدم العديد من الأساليب التعليمية مثل الأمثال والقصص والتجارب العملية لنقل المفاهيم الدينية بطريقة سهلة ومفهومة.

Abstract:

The diligence of Prophet Muhammad, peace be upon him, is the subject of a foundational study aimed at understanding and analyzing the extent of his efforts in implementing and expressing the teachings of Islam. The Prophet is considered a living example of dedication and hard work in spreading the Islamic faith and guiding Muslims. He demonstrated great patience and perseverance in achieving his mission objectives. He faced numerous challenges and difficulties in spreading Islam, ranging from intense opposition by the Quraish to military conflicts. Nevertheless, the Prophet never lost hope and continued to work diligently to fulfill his mission and disseminate divine guidance. Prophet Muhammad, peace be upon him, employed wisdom and prudence in decision-making. He would consult his companions and involve them in various matters. He analyzed situations and made wise decisions that served the interests of Muslims and promoted Islam. Additionally, the Prophet showcased his diligence in the field of

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

education and guidance. He taught his companions and conveyed the divine message through innovative and diverse methods. He would educate them about the Quran and the Sunnah and how to apply them in their daily lives. He utilized various teaching techniques such as parables, stories, and practical experiences to convey religious concepts in an easy and understandable manner.

المقدمة

إن الحمد الله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، وسلَّمَ تسليمًا كثيرًا.

{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ}[1].

{يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا}[2].

{يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا(70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا}[3].

أما بعد: فإن من أجل العلوم قدرًا، وأرفعها ذكرًا، وأعلاها شرفًا، وأسماها فخرًا؛ علم أصول الفقه؛ لأنه يُتَوَصَّلُ به إلى معرفة الأحكام الشرعية التي بها صلاح العباد في المعاش والمعاد.

وإن من أهم أبواب علم الأصول باب الاجتهاد؛ إذ إنه منزلة سامية في الدين، بل هو أجلُّ المراتب العلمية بعد مرتبة النبوة والرسالة، ولذا كان المجتهد محل اعتناء واهتمام من قِبَل علماء الأصول.

وإن من مسائل الاجتهاد التي أطال فيها الأصوليون بحثهم، وتشعبت فيها أقوالهم؛ مسألة اجتهاد النبي صل الله عليه وسلم -، فأردت أن أعيد البحث فيها، وأجمع شتات أقوال الأصوليين فيما يتعلق بها، وبالله أستعين وعليه أتوكل، وهو حسبي ونعم الوكيل المعين.

---

[1] سورة آل عمران، الآية: (١٠٢).
[2] سورة النساء، الآية: (١).
[3] سورة الأحزاب، الآيتان: (٧٠، ٧١).

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

وقد جاء البحث في مقدمة، وتمهيد، ومبحث، وخاتمة، وفهارس، على النحو الآتي:

المقدمة وفيها: الافتتاحية، وسبب اختيار الموضوع، وخطة البحث، ومنهج البحث.

التمهيد وفيه: تعريف الاجتهاد لغة واصطلاحًا.

المبحث: حكم اجتهاد النبي - ﷺ -، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حكم اجتهاد النبي - ﷺ - عقلًا.

المطلب الثاني: حكم اجتهاد النبي - ﷺ - شرعًا.

المطلب الثالث: وقوع الاجتهاد من النبي - ﷺ.

الفهارس العلمية:

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث النبوية والآثار.

٣- فهرس الأعلام.

٤- قائمة المصادر والمراجع.

٥- فهرس الموضوعات.

خطة البحث:

١- جمع المادة العلمية من المصادر الأصولية.

٢- ذكر أقوال العلماء وأدلتهم وما يرد عليها من مناقشة حسبما يتيسر.

٣- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها من المصحف الشريف.

٤- تخريج الأحاديث النبوية من كتب السنة المعتمدة.

٥- الترجمة الموجزة للأعلام.

٦- وضع الفهارس العلمية اللازمة للاستفادة من البحث حسب ما هو واضح في الخطة.

وأسأل الله العون والتوفيق، إنه سميع مجيب.

التمهيد

تعريف الاجتهاد لغة واصطلاحًا

الاجتهاد لغة: افتعال من الجهد، والجيم والهاء والدال أصله المشقة، ثم يُحْمَل عليه ما يقاربه: جَهَدْتُ نفسي وأَجْهَدْتُ، وجَهَدَ دابَّتَه وأَجْهَدَهَا: إذا حَمَّلَها فوق طاقتها، والْجُهْد والْجَهْد: الطاقة، وبلغ جهده ومجهوده: أي طاقته[٤].

اصطلاحا: بذل الْجُهْد في تَعَرُّف الحكم الشرعي[٥].

(٤) انظر: الصحاح (٤٦٠/٢)، مقاييس اللغة (٤٨٦/١)، أساس البلاغة (١٥٣/١).

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

المبحث :حكم اجتهاد النبي - ﷺ
ويحتوي على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حكم اجتهاد النبي – صلى الله عليه وسلم – عقلًا.

المطلب الثاني: حكم اجتهاد النبي – صلى الله عليه وسلم – شرعًا.

المطلب الثالث: وقوع الاجتهاد من النبي – صلى الله عليه وسلم.

حكم اجتهاد النبي - ﷺ

لما كان الاجتهاد صفة بشرية معرَّضة للخطأ، والنبوة صفة تُضْفِي على صاحبها العصمة، أثار هذا إشكالًا، وصورته: هل يمكن لصاحب النبوة أن يجتهد، أو لا يجوز له ذلك، بل كل أفعاله وأقواله خارجة من مشكاة النبوة؟.

تحرير محل النزاع في المسألة:

أولًا: اتفق العلماء على عدم جواز الاجتهاد للنبي - ﷺ - فيما فيه نص[٦].

ثانيا: اتفق العلماء على جواز اجتهاد النبي - ﷺ - في أمور الحرب، وأمور الدنيا[٧].

ثالثا: اتفق العلماء على جواز اجتهاد النبي - ﷺ - في الأحكام الشرعية بالقضاء، وأنه لا يَتَوقف على الوحي[٨].

وأن محل النزاع هو في حكم اجتهاد النبي - ﷺ - فيما لا نص فيه[٩].

المطلب الأول: حكم اجتهاد النبي - ﷺ - عقلًا.

اختلف الأصوليون في هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: يجوز عقلًا اجتهاد النبي - ﷺ.

وهو مذهب جمهور الأصوليين من الحنفية[١٠]، والمالكية[١١]، والشافعية[١٢]، والحنابلة[١٣].

---

(٥) شرح مختصر الروضة (٥٧٥/٣).
(٦) انظر: شرح مختصر الروضة (٥٩٣/٣)
(٧) انظر: كشف الأسرار (٢٠٦/٣)، البحر المحيط (٢١٤/٦).
(٨) انظر: البحر المحيط (٢١٧/٦).
(٩) انظر: شرح مختصر الروضة (٥٩٤/٣).
(١٠) كشف الأسرار (٢٠٥/٣).
(١١) نشر البنود (٣٢٥/٢).
(١٢) البحر المحيط (٢١٥/٦).

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

القول الثاني: لا يجوز عقلًا الاجتهاد من النبي - ﷺ.

ونُسِبَ لأبي علي[١٤]، وأبي هاشم الْجُبَّائِيَّيْن[١٥] [١٦].

ونُسِبَ هذا القول إلى الشذوذ[١٧]، بل قال الطُّوفِي[١٨]: ولا أحسب أحدًا يُنَازِع في الجواز عقلًا، إنما يُنَازِع مَنْ يُنَازِع فيه شرعًا[١٩].

القول الثالث: التوقف.

قال الزَّرْكَشِي[٢٠]: "وتوقف فيه كثيرون"[٢١].

المطلب الثاني: حكم اجتهاد النبي - ﷺ - شرعًا.

وأما جواز اجتهاده - ﷺ - شرعًا وتعبُّده به، فقد اختُلِفَ فيه على ثلاثة أقوال:

القول الأول: يجوز شرعًا اجتهاده - ﷺ.

---

(١٣) شرح مختصر الروضة (٥٩٤/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٨٩٠/٨)، شرح الكوكب المنير (٤٧٥/٤).

(١٤) هو: أبو علي، محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي، من أئمة المعتزلة، ورئيس علماء الكلام في عصره، وإليه نُسِبَت الطائفة "الجبائية"، له مقالات وآراء انفرد بها في المذهب، نسبته إلى جبى (من قرى البصرة) اشتهر في البصرة، ودفن بجبى، له عدة مصنفات منها: (الأصول، الاجتهاد، التفسير الكبير). توفي سنة ٣٠٣هـ. انظر: وفيات الأعيان (٢٦٧/٣ - ٢٦٩)، سير أعلام النبلاء (١٨٣/١٤ - ١٨٤).

(١٥) هو: أبو هاشم، عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي المتكلم، من رؤوس المعتزلة وكبار الأذكياء، أخذ عن والده، وله عدة مصنفات منها : (تفسير القرآن، العرض، المسائل العسكرية). توفي سنة ٣٢١هـ. انظر: وفيات الأعيان (١٨٣/٣ - ١٨٤)، سير أعلام النبلاء (٦٣/١٥ - ٦٤).

(١٦) كشف الأسرار (٢٠٥/٣)، نشر البنود (٣٢٥/٢)، البحر المحيط (٢١٥/٦).

(١٧) التحبير شرح التحرير (٣٨٩٠/٨).

(١٨) هو: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، فقيه حنبلي، من أهل العراق، له مصنفات، منها: (بغية السائل في أمهات المسائل - معراج الوصول - شرح مختصر الروضة). توفي سنة ٧١٦هـ. انظر: الدرر الكامنة (٢٩٥/٢ - ٣٠٠)، وشذرات الذهب (٧١/٨، ٧٢).

(١٩) شرح مختصر الروضة (٥٩٤/٣).

(٢٠) هو: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، عالم بفقه الشافعية والأصول، تركي الأصل، له تصانيف كثيرة، منها: (الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة - البحر المحيط - إعلام الساجد بأحكام المساجد). توفي سنة ٧٩٤هـ. انظر: الدرر الكامنة (١٣٣/٥ - ١٣٥)، شذرات الذهب (٥٧٢/٨، ٥٧٣).

(٢١) البحر المحيط (٢١٥/٦).

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

وهو قول جمهور الأصوليين من الحنفية[٢٢]، والمالكية[٢٣]، والشافعية[٢٤]، والحنابلة[٢٥].

إلا أن الحنفية شرطوا مُضِيَّ مدة انتظار الوحي[٢٦].

القول الثاني لا يجوز شرعًا الاجتهاد للنبي - ﷺ - ولم يكن متعبِّدًا به.

وهو قول بعض الشافعية[٢٧]، وبعض الحنابلة[٢٨]، وأكثر المعتزلة، والأشاعرة[٢٩]، وهو اختيار ابن حزم[٣٠] [٣١].

القول الثالث: التوقف.

وهو قول بعض الأصوليين[٣٢].

استدل من قال بالجواز بأدلة منها:

الدليل الأول: أنه لا يلزم من فرض وقوعه مُحَالٌ في ذاته ولا لأمر خارج، وكل ما كان كذلك كان جائزًا[٣٣].

الدليل الثاني: الأمر بالاعتبار في قوله تعالى: ﴿ **فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَارِ** ﴾[٣٤]، وهو - ﷺ - أعلى الناس بصيرة، وأحسنهم استنباطًا، وأصوبهم اجتهادًا، وأعرفهم

---

(٢٢) كشف الأسرار (٢٠٥/٣).
(٢٣) نشر البنود (٣٢٥/٢).
(٢٤) قواطع الأدلة (٨٨٩/٣)، البحر المحيط (٢١٥/٦).
(٢٥) شرح مختصر الروضة (٥٩٤/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٨٩٠/٨)، شرح الكوكب المنير (٤٧٥/٤).
(٢٦) انظر: كشف الأسرار (٢٠٥/٣ - ٢٠٦).
(٢٧) قواطع الأدلة (٨٨٩/٣).
(٢٨) التحبير شرح التحرير (٣٨٩٢/٨).
(٢٩) كشف الأسرار (٢٠٥/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٨٩٢/٨)، شرح الكوكب المنير (٤٧٥/٤).
(٣٠) هو: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، إمام المذهب الظاهري، وكان فقيهًا حافظًا يستنبط الأحكام من الكتاب والسنة. له عدة مصنفات منها: (المحلى - طوق الحمامة - الإحكام في أصول الأحكام). توفي سنة ٤٥٦هـ. انظر: وفيات الأعيان (٣٢٥/٣ - ٣٢٨)، سير أعلام النبلاء (١٨٤/١٨ - ٢١٢).
(٣١) البحر المحيط (٢١٤/٦).
(٣٢) البحر المحيط (٢١٥/٦).
(٣٣) شرح مختصر الروضة (٥٩٤/٣).
(٣٤) سورة الحشر، الآية: (٢).

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

بشرائط القياس، وما يجب وما يجوز فيها، فيكون - ﷺ - داخلًا ومندَرِجًا في عموم هذه الآية[٣٥].

الدليل الثالث: قوله سبحانه: **{إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ وَلاَ تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا}**[٣٦]، فإنه يَتناول - بعمومه - الحكم بالنص وبالاجتهاد، فيكون اجتهاده عملًا بالوحي وبما أراه الله[٣٧].

استدل من قال بعدم الجواز بأدلة منها:

الدليل الأول: قوله تعالى: **{وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى ث إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى}**[٣٨]، فقد أخبر أن أقواله كلها وحي، وهو صواب قطعًا، والاجتهاد ليس بوحي، وهو عرضة للخطأ، ولا يجوز أن يَلجأ إليه والحال كذلك؛ لاعتماده على الوحي الذي لا يقبل الخطأ[٣٩].

وأجيب:

بأن الآية رد على الكفار؛ حيث قالوا: إن النبي - ﷺ - افترى هذا القرآن[٤٠].

وأنه - ﷺ - قد تعبد بالاجتهاد، فيكون عملًا بالوحي[٤١].

وأن اجتهاده - ﷺ - لا يحتمل الخطأ؛ لأننا مأمورون باتباعه، ولا نؤمَر باتباع الخطأ، وإن أخطأ فإنه لا يُقَرُّ عليه، فيكون اجتهاده مآله إلى الصواب يقينًا[٤٢].

الدليل الثاني: أنه - ﷺ - كان ينتظر الوحي في كثير من الوقائع، ولو كان متعبِّدًا بالاجتهاد لاجتهد فيها، ولم ينتظر الوحي[٤٣].

وأجيب:

---

(٣٥) انظر: كشف الأسرار (٢٠٦/٣)، قواطع الأدلة (٨٩٢/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٨٩٥/٨).

(٣٦) سورة النساء، الآية: (١٠٥).

(٣٧) انظر: كشف الأسرار (٢٠٧/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٨٩٧/٨).

(٣٨) سورة النجم، الآيتان: (٣ - ٤).

(٣٩) انظر: كشف الأسرار (٢٠٧/٣)، نشر البنود (٣٢٥/٢)، شرح مختصر الروضة (٥٩٤/٣).

(٤٠) انظر: كشف الأسرار (٢١١/٣)، قواطع الأدلة (٨٩٤/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٩٠١/٨).

(٤١) انظر: كشف الأسرار (٢١١/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٩٠١/٨).

(٤٢) انظر: كشف الأسرار (٢٠٩/٣)، شرح مختصر الروضة (٥٩٤/٣).

(٤٣) انظر: قواطع الأدلة (٨٩٠/٣ - ٨٩١)، البحر المحيط (٢١٤/٦).

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

بأنه إن كان قد توقف في مواضع، فقد اجتهد في مواضع، فانتظار الوحي لا يدل على عدم وقوع الاجتهاد منه؛ لأنه إنما كان ينتظر الوحي عند التعارض وعدم بيان وجه الحق في الحادثة[٤٤].

وأيضًا: إنما تأخر في بعض المواطن لجواز أن ينزل عليه فيه الوحي الذي عدمه شرطٌ في صحة اجتهاده، على أنه قد يتأخر الجواب لمجرد التثبت في الجواب، والنظر فيما ينبغي النظر فيه في الحادثة، كما يقع ذلك من غيره من المجتهدين.

المطلب الثالث: وقوع الاجتهاد من النبي - ﷺ –

اختلف القائلون بجواز اجتهاد النبي - ﷺ -، هل وقع الاجتهاد منه - ﷺ -، أو لا؟ على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن الاجتهاد وقع من النبي - ﷺ.

وهو قول جمهور الأصوليين القائلين بالجواز الشرعي من الحنفية[٤٥]، والمالكية[٤٦]، والشافعية[٤٧]، والحنابلة[٤٨].

القول الثاني: أن الاجتهاد لم يقع من النبي - ﷺ.

وهو قول أكثر المتكلمين، وبعض الشافعية، وبعض الحنابلة[٤٩].

القول الثالث: التوقف، لتعاض الأدلة، وجواز ذلك كله[٥٠].

وهو قول بعض الأصوليين منهم الغزالي[٥١] [٥٢].

استدل من قال بالوقوع بأدلة منها:

---

(٤٤) انظر: قواطع الأدلة (٨٩٤/٣)، شرح مختصر الروضة (٦٠١/٣).

(٤٥) كشف الأسرار (٢٠٥/٣ - ٢١٢).

(٤٦) نشر البنود (٣٢٥/٢).

(٤٧) قواطع الأدلة (٨٨٩/٣)، البحر المحيط (٢١٦/٦).

(٤٨) شرح مختصر الروضة (٥٩٥/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٨٩٣/٨ - ٣٨٩٤)، شرح الكوكب المنير (٤٧٦/٤).

(٤٩) شرح مختصر الروضة (٥٩٥/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٨٩٥/٨)، شرح الكوكب المنير (٤٧٦/٤).

(٥٠) شرح الكوكب المنير (٤٧٦/٤).

(٥١) هو: محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام، من خُرَاسان، له تصانيف كثيرة، منها: (إحياء علوم الدين- تهافت الفلاسفة - المنقذ من الضلال). توفي سنة ٥٠٥هـ. انظر: وفيات الأعيان، (٢١٦/٤ - ٢١٩).

(٥٢) البحر المحيط (٢١٦/٦)، شرح مختصر الروضة (٥٩٤/٣).

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

الدليل الأول: قصة أسارى بدر، حيث استشار النبي - ﷺ - أبا بكر - رضي الله عنه - في شأنهم، فأشار بأخذ الفِدَاء، وأشار عمر - رضي الله عنه - بقتلهم، فَهَوِيَ النبي - ﷺ - رأي أبي بكر - رضي الله عنه -، فنزل: **{مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}**[٥٣] [٥٤]، فالنبي - ﷺ - اجتهد في شأنهم وما يفعل بهم، ولو كان ذلك بالوحي لما عوتب عليه[٥٥].

الدليل الثاني: أنه - ﷺ - قال في شأن حُرْمة مكة: «لاَ يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا»، فلما قال له عمه العباس - رضي الله عنه -: «إِلَّا الإِذْخِر[٥٦]؛ فَإِنَّهُ لِبُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا»، قَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ»[٥٧]. وهذا يدل على أنه استثناه باجتهاده، إذ لوكان داخلًا في عموم المنع لما جاز له - ﷺ - إخراجه[٥٨].

استدل من قال بعدم الوقوع بأدلة منها:

الدليل الأول: أنه لو وقع من النبي - ﷺ - الاجتهاد لاستفاض واشتهر نقله، لكنه لم يُنْقَل إلينا مستفيضًا، فدل على أنه لم يجتهد[٥٩].

وأجيب:

بأنا لا نسلم أن من ضرورة وقوع الاجتهاد نقله، فضلًا عن استفاضته، بل كم من قضية وقعت ولم تُنْقَل، ثم لا نسلم أن قضاياه الاجتهادية لم تُشْتَهر، بل هي مستفيضة مشتهِرَة نقلت إلينا بطرق مختلفة، ثم لا يلزم من عدم اطلاع البعض عليها أنها لم تقع[٦٠].

---

(٥٣) سورة الأنفال، الآية: (٦٧).
(٥٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الغنائم، حديث رقم (١٧٦٣)، (١٣٨٣/٣).
(٥٥) انظر: كشف الأسرار (٢٠٩/٣)، شرح مختصر الروضة (٥٩٥/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٨٩٦/٨)، شرح الكوكب المنير (٤٧٧/٤).
(٥٦) الإذخِر: حشيشة طيبة الرائحة تنبت في السهول ويسقف بها البيوت فوق الخشب. انظر: لسان العرب (٣٠٣/٤).
(٥٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجنائز، باب: الإذخر والحشيش في القبر، حديث رقم (١٣٤٩)، (٩٢/٢).
(٥٨) انظر: شرح مختصر الروضة (٥٩٦/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٨٩٧/٨).
(٥٩) انظر: شرح مختصر الروضة (٥٩٩/٣).
(٦٠) انظر: المرجع السابق.

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

الدليل الثاني: أنه لو وقع الاجتهاد من النبي - ﷺ - للزم من ذلك اختلاف اجتهاداته كعادة المجتهدين، ولو اختلفت اجتهادات النبي - ﷺ - لاختلفت أحكامه التي يصدرها فيُتَّهَم بوضع الشريعة؛ بسبب تغير رأيه، ويترتب على ذلك تنفير الناس عنه - ﷺ -، فلما لم يحصل ذلك كله علمنا أنه لم يقع منه اجتهاد(٦١).

وأجيب:

أن اجتهاد النبي - ﷺ - ليس مثل اجتهادات غيره تتغير وتتبدل بحيث يوجَّه إليه هذه التهمة، وإذا أخطأ في بعض اجتهاداته مما يكون سببًا في تغيير نتائجها ينزل الوحي لتصحيح هذا الخطأ، فهو مؤيد بالوحي بخلاف غيره من المجتهدين، ثم إن التهمة لا تكون سببًا وجيهًا لمنع الاجتهاد؛ فقد اتُّهِم وقيل فيه ما قيل في النسخ ولم يُلْتَفت إليه ولم يبطل النسخ(٦٢).

الخاتمة

١- أن القول الراجح في حكم اجتهاد النبي ﷺ هو جوازه ووقوعه؛ ولذلك لقود أدلة القائلين به وسلامتها في الجملة من المعارض.

٢- أن الخلاف في في هذه المسألة يكاد يكون لفظياً أو قليل الفائدة من الناحية الفقهية العملية -حسبما ظهر لي- وكما صرح به غير واحد من الأصوليين؛ وذلك لأن مآل الإجتهاد منه ﷺ هو الوحي وذلك إما إقرارا أو تصويبا.

هذا والله أعلى وأعلم، فما كان من صواب فمنه وحده سبحانه، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان والله ورسوله منه بريئان، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(٦١) انظر: كشف الأسرار (٢٠٦/٣)، شرح مختصر الروضة (٦٠٠/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٩٠٢/٨).

(٦٢) انظر: شرح مختصر الروضة (٦٠١/٣)، التحبير شرح التحرير (٣٩٠٢/٨).

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

١- فهرس الآيات القرآنية

سورة آل عمران

الآية	رقمها	رقم الصفحة
{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُون}	١٠٢	١

سورة النساء

الآية	رقمها	رقم الصفحة
{يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا}	١	١
{إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللّهُ وَلاَ تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا}	١٠٥	٩

سورة الأنفال

الآية	رقمها	رقم الصفحة
{مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللّهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيم}	٦٧	١٢

سورة الأحزاب

الآية	رقمها	رقم الصفحة
(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا}	٧٠، ٧١	١

سورة النجم

الآية	رقمها	رقم الصفحة
{وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى ث إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى}	٣، ٤	٩

سورة الحشر

الآية	رقمها	رقم الصفحة
ژ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَارِ}	٢	٩

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

٢- فهرس الأحاديث النبوية والآثار

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
استشار النبي - ﷺ - أبا بكر - رضي الله عنه - في شأن أسارى بدر، فأشار بأخذ الفِدَاء، وأشار عمر - رضي الله عنه - بقتلهم، فَهَوِيَ النبي - ﷺ - رأي أبي بكر - رضي الله عنه -، فنزل: **{مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيم}**.	١١
الحديث أو الأثر	**رقم الصفحة**
أنه - ﷺ - قال في شأن حُرْمة مكة: «لاَ يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا»، فلما قال له عمه العباس - رضي الله عنه -: «إِلَّا الإِذْخِر؛ فَإِنَّهُ لِبُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا»، قَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ».	١٢

٣- فهرس الأعلام

العلم	رقم الصفحة
ابن حزم	٨
أبو علي الْجُبَّائي	٧
أبو هاشم الْجُبَّائي	٧
الزَّرْكَشِي	٨
الطُّوفِي	٧
العباس بن عبد المطلب	١٢
الغزالي	١١

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391

قائمة المصادر والمراجع

١.أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري(ت٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
٢.البحر المحيط، لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (ت٧٩٤هـ)، تحرير: عبد القادر عبد الله العاني، وزارة الأوقاف الكويتية، ط٢، ١٤١٣هـ.
٣.التحبير شرح التحرير، لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي (ت٨٨٥هـ)، تحقيق: عبد الرحمن الجبرين وعوض القرني وأحمد السراح، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢١هـ.
4.الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(ت٨٥٢هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ط٢، ١٣٩٢هـ.
5.الصحاح، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ.
6.القواطع في أصول الفقه، لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني المروزي (ت٤٨٩هـ)، تحقيق: صالح سهيل حمودة، دار الفاروق، عمّان، ١٤٣٢هـ.
7.سير أعلام النبلاء، لشمس الدين الذهبي(ت٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ.
8.شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد، ابن العماد العَكري الحنبلي(ت١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.
9.شرح مختصر الروضة، لنجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٩هـ.
10.شرح الكوكب المنير، لابن النجار الفتوحي(ت٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، العبيكان للنشر، الرياض، ط٢، ١٤٣٠هـ.
١١.صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري(ت٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
١٢.صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج(ت٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٣.كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين البخاري، (٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي.
١٤.مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ)، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
١٥.نشر البنود شرح مراقي السعود، لعبد الله بن الحاج العلوي الشنقيطي (ت١٢٣٣هـ)، تحقيق: محمد الأمين بيب، طبعة الإمارات.
١٦.وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: لابن خلكان البرمكي الإربلي(ت٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

ISSN: 2537-0383 eISSN : 2537-0391